الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ١٠١) يوم الاثنين غرة ربيع الثانى سنة ١٣٤١ — ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٢٢ (السنة الثالثة والتسعون)

قوانين — مراسيم — قرارات ، الخ

ملخص

قانون بتعديل المادة الثانية من القانون نمرة ١٣ لسنة ١٩٢٠ فيما يتعلق بنظام المجلس الأعلى للمعارف العمومية .

مرسوم بتعيين أعضاء بدل غيرهم بالمجلس الأعلى للمعارف العمومية .

ملحق بهذا العدد :

قرار بشأن ترتيب جلسات المحاكم الشرعية فى سنة ١٩٢٢ سنة ١٩٢٣ .

قانون نمرة ٣٧ لسنة ١٩٢٢

بتعديل المادة الثانية من القانون نمرة ١٣ لسنة ١٩٢٠ فيما يتعلق بنظام المجلس الأعلى للمعارف العمومية

نحن ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون نمرة ١٣ الصادر فى ٢١ فبراير سنة ١٩٢٠ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — عدلت المادة الثانية من القانون نمرة ١٣ الصادر فى ٢١ فبراير سنة ١٩٢٠ المتقدم ذكره بالكيفية الآتية :

يؤلف المجلس الأعلى للمعارف العمومية على الوجه الآتى :

الوزير (رئيس) ؛

وكيل الوزارة ؛

عشرة أعضاء يعينون بمرسوم بناء على طلب الوزير .

ويجوز للمجلس الأعلى أيضا أن يضم اليه ، على سبيل الاستشارة المحضة ولفحص بعض مسائل معينة ، كل شخص آخر يرى فائدة من معونته .

مادة ٢ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون ويجب العمل بموجبه بمجرد نشره فى الجريدة الرسمية ؛

صدر بسراى المنتزه فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٤١ (١٢ نوفمبر سنة ١٩٢٢)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية — رئيس مجلس الوزراء

ماهر — ثروت

مرسوم

بتعيين أعضاء بدل غيرهم بالمجلس الأعلى للمعارف العمومية

نحن ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون نمرة ١٣ الصادر فى ٢١ فبراير سنة ١٩٢٠ ؛

وعلى المرسوم الصادر فى ٢١ فبراير سنة ١٩٢٠ ؛

وعلى القانون نمرة ٣٧ الصادر فى ١٢ نوفمبر سنة ١٩٢٢ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة راى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يعين عضوا بالمجلس الأعلى للمعارف العمومية كل من :

على جمال الدين باشا وكيل وزارة الداخلية ؛

عبد الحميد مصطفى باشا وكيل وزارة المالية ؛

محمد أبو الفتوح باشا وكيل وزارة الزراعة ؛

محمود سامى باشا وكيل وزارة المواصلات ؛

الشيخ محمد مصطفى المراغى العضو بالمحكمة الشرعية العليا .

بدلا من :

عبد الخالق ثروت باشا ؛

اسماعيل سرى باشا ؛

المستر باترسن مستشار وزارة المعارف العمومية الذى ألغى منصبه ؛

المستر سدنى هـ . ولز ؛

محمد طلعت حرب بك .

مادة ٢ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ مرسومنا هذا ؛

صدر بسراى المنتزه فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٤١ (١٢ نوفمبر سنة ١٩٢٢)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية — رئيس مجلس الوزراء

ماهر — ثروت